

المستخلص

يهدف البحث إلى جمع الواجبات الفقهية الواردة في كتاب النكاح عند الحنابلة، ثم مقارنتها بالمذاهب الفقهية الثلاثة الأخرى (الحنفية والمالكية والشافعية) وعرض آرائهم في كل مسألة مع ما استندوا إليه من أدلة شرعية مختلفة، ومناقشتها وبيان الراجح من أقوالهم بالدليل. وقد اشتمل محتوى هذا البحث على مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة وفهارس تفصيلية. فالمقدمة اشتملت على: أهمية البحث، وأسباب اختيار الموضوع، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، منهج البحث، وخطة البحث. وأما التمهيد: فاشتمل على التعريف بمصطلح الحكم الشرعي وأقسامه وحقيقة النكاح. وأما الفصل الأول: فاشتمل على الواجبات الفقهية في حكم النكاح وركنيه وشروطه. وأما الفصل الثاني: فاشتمل على الواجبات الفقهية المتعلقة بالمحرمات والاشتراطات والعيوب في النكاح

وأما الفصل الثالث: فاشتمل على الواجبات الفقهية المتعلقة بنكاح الكفار.

وأما الفصل الرابع: فاشتمل على الواجبات الفقهية المتعلقة بالصداق والوليمة.

وأما الفصل الخامس: فاشتمل على الواجبات الفقهية المتعلقة بعشرة النساء.

وقد ختمتها بأهم النتائج والتوصيات.

وأخيراً: أوصي أخواني طلبة العلم الباحثين أن يواصلوا البحث والدراسة في أحكام النكاح

المختلفة، وتطبيقاتها المعاصرة؛ ليتضح للعالم أجمع سمو أحكام الإسلام وسماحتها ويسرها

ومناسبتها لكل عصر وتحققها لخيرية الأمة في الدنيا والآخرة، وليعتز المسلمون بشريعتهم ويتمسكوا

بها ويطبّقوها.